

القرار ١٦٥١ (٢٠٠٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٣٤٢، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة المتعلقة بالحالة في السودان، وبخاصة القرارات ١٥٩١ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ١٥٥٦ (٢٠٠٤) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، وبيانات رئيسه المتعلقة بالسودان،

وإذ يؤكد التزامه الراسخ بقضية السلام في جميع أنحاء السودان، بما في ذلك عن طريق محادثات السلام بين الأطراف السودانية في أبوجا التي يقودها الاتحاد الأفريقي ("محادثات أبوجا")، والتنفيذ التام لاتفاق السلام الشامل، ووضع حد لأعمال العنف والفظائع المرتكبة في دارفور،

وإذ يبحث جميع الأطراف في محادثات أبوجا على التوصل دون مزيد من الإبطاء إلى اتفاق يرسي أساسا للسلام والمصالحة والاستقرار والعدالة في السودان،

وإذ يشير إلى الإحاطة المقدمة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ من فريق الخبراء الذي عينه الأمين العام بموجب الفقرة ٣ (ب) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، وإذ ينتظر تلقي تقريره النهائي،

وإذ يشدد على ضرورة مراعاة أحكام الميثاق المتعلقة بالامتيازات والحصانات، واتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة، حيثما انطبقت على عمليات الأمم المتحدة والأفراد المشتركين في تلك العمليات،



وإذ يؤكد من جديد التزامه بسيادة السودان ووحدته واستقلاله وسلامته الإقليمية،
وإذ يشير إلى أهمية مبادئ حسن الحوار وعدم التدخل والتعاون في العلاقات فيما بين دول
المنطقة،

وإذ يقرر أن الحالة في السودان ما زالت تشكل خطراً يهدد السلام والأمن الدوليين
في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد ولاية فريق الخبراء المعين عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، حتى
٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦، ويطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير الإدارية اللازمة؛

٢ - يطلب إلى فريق الخبراء أن يقوم قبل انتهاء فترة ولايته بتقديم تقرير
وتوصيات إلى المجلس، عن طريق اللجنة المنشأة بموجب الفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٩١
(٢٠٠٥)، بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب الفقرات ٣ و ٦ و ٧ من القرار ١٥٩١
(٢٠٠٥) والفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)؛

٣ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.